

جمعية

البر الخيرية بالصلصة

مسجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الإجتماعية برقم ٦٤٢
تأسست عام ١٤٣٥هـ



الرقم:

التاريخ: / / ١٤٤٤هـ

المرفقات:

سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بالصلصة

تأسست عام 1435هـ



المدينة المنورة - محافظة خيبر - الصلصة - هاتف / 0500101196 - البريد الإلكتروني : alsalsalah10@gmail.com
مصرف الراجحي : 1077 7118 6080 0364 8000 SA83 - بنك الرياض : 9940 0191 1500 0004 SA09 2000



الخيرية بالصلصة

مسجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الإجتماعية برقم ٦٤٢
تأسست عام ١٤٣٥هـ

الرقم :
التاريخ : / / ١٤٤٤ هـ
المرفقات :

((اعتماد مجلس الإدارة:))

((سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية))

اعتمدت هذه السياسة بقرار مجلس الإدارة رقم () وتاريخ / / ١٤٤٣ هـ
وتم التوقيع عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة التالية أسماءهم:

م	الإسم	الصفة	التوقيع
1	خيران سعود فضي الرشيدى	رئيس مجلس الإدارة	
2	سعد عبدالله علي الرشيدى	نائب رئيس مجلس الإدارة	
3	نايف فالح عوض الرشيدى	أمين الصندوق	
4	فؤاد فضي عانض الرشيدى	الأمين العام	
5	حامد مسعد فضي الرشيدى	عضو مجلس الإدارة	
6	مشعان عقيل درويش الرشيدى	عضو مجلس الإدارة	
7	قالط سعود ساكر الرشيدى	عضو مجلس الإدارة	
8	فضي مقبول فضي الرشيدى	عضو مجلس الإدارة	
9	عبيد عوض طماح الرشيدى	عضو مجلس الإدارة	



المدينة المنورة - محافظة خيبر - الصلصة - هاتف / 0500101196 - البريد الإلكتروني : alsalsalah10@gmail.com
مصرف الراجحي : 1077 7118 0364 6080 8000 SA83 - بنك الرياض : 9940 0191 1500 0004 SA09 2000



خيرية بالصلاصة

سجل بوزارة الموارد البشرية
والنمية الإجتماعية برقم ٦٤٢
تأسست عام ١٤٣٥هـ

الرقم :
التاريخ : / / ١٤٤٤ هـ
المرفقات :

مقدمة

إن سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والاجراءات، لتتبع مخاطر الفساد والاحتيال..

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان

أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:

١. اعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للجمعية والإشراف على تنفيذها.
٢. اعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات بين المستويات الوظيفية المختلفة.
٣. وضع نظام للحوكمة خاص بالجمعية والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله إن دعت الحاجة، بما لا يتعارض مع ما تقرره جهة الإشراف على الجمعية.
٤. وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
٥. وضع واعتماد سياسة تفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية.
٦. وضع واعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لأصحاب المصالح مع الجمعية.

١٤٣٥ هـ



خيرية بالصلوة

مجلة بوزارة الموارد البشرية
والنمية الإجتماعية برقم ٦٤٢
تأسست عام ١٤٣٥هـ

الرقم :
التاريخ : / / ١٤٤٤
المرفقات :

٧. اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الجمعية وتطويرها.
 ٨. تحديد الصلاحيات والاختصاصات والمسؤوليات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض. كما يحدد المجلس الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيات البت فيها.
 ٩. وضع موجبات ومعايير عامة للاستثمارات.
 ١٠. إدارة الاستثمارات والأنشطة العقارية للجمعية.
 ١١. تحديد التصور العام للمخاطر التي تواجه الجمعية.
 ١٢. مراجعة وتقييم أداء الرئيس/المدير التنفيذي وتوفير الدعم له.
 ١٣. الاعتمادات المالية والتوقعات على أوامر الصرف والشيكات.
 ١٤. البت في التعيين والفصل لشاغلي الوظائف الإدارية العليا.
 ١٥. إقرار واعتماد الهيكل التنظيمي والتعديلات الطارئة عليه.
- ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:**

١. القيادة المثلى لفريق العمل من خلال معايير مرحلية متطورة.
٢. ربط الأهداف بالاستراتيجيات والخطط والتقييم الدوري.
٣. رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة بشأن ممارساتها للصلاحيات المفوضة بها.
٤. رفع التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية لاعتماده.
٥. رفع التقويم الوظيفي للعاملين لاعتماده.
٦. إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل.
٧. التوصية في التعيين للوظائف الشاغرة لاعتمادها.
٨. رفع تقرير بإنهاء العقود الوظيفية للمجلس.

تأسست عام 1435 هـ



خيرية بالصلوة

مجلسة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الإجتماعية برقم ٦٤٢
تأسست عام ١٤٣٥هـ

الرقم:
التاريخ: / / ١٤٤٤هـ
المرفقات:

ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:

١. يتم توجيه الدعوة لعقد اجتماع من قبل رئيس المجلس أو أحد اللجان الفرعية عن المجلس.
٢. عدم إلغاء أو تأجيل الاجتماعات المجدولة إلا بعد التنسيق والتشاور مع رئيس المجلس أو رئيس اللجنة.
٣. لرئيس المجلس أن يدعو لاجتماع طارئ غير مجدول متى رأى ضرورة ذلك، أو بناءً على طلب من أعضاء المجلس.
٤. أن يتم التنسيق بين رئيس المجلس وأمين السر والأعضاء والرئيس التنفيذي عند وضع جدول أعمال الاجتماع.
٥. يتوجب على الإدارة التنفيذية تزويد مجلس الإدارة بتقرير شهري يتضمن أدائها.
٦. أمين مجلس الإدارة هو جهة التواصل مع أعضاء مجلس الإدارة في الأمور المتعلقة بشؤون مجلس الإدارة، وفي حال غيابه يقوم مقامه مفوض من الإدارة التنفيذية ممن لهم علاقة وخبرة بأعمال المجلس بموجب توجيه من المدير التنفيذي بالقيام بالمهمة إلى حين عودة أمين المجلس.
٧. لأعضاء مجلس الإدارة واللجان التواصل مع المدير التنفيذي والمدير المالي أو أي من أعضاء الإدارة التنفيذية عند الحاجة لذلك

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الإطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها

تأسست عام 1435هـ